

جامعة غرداية



كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

الميدان العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم المالية والمحاسبة

تقرير تربص لاستكمال متطلبات شهادة الليسانس أكاديمي

تخصص: محاسبة

بعنوان:

واسة الضريبة على فائض القيمة للتنازل على الممتلكات المبنية وغير المبنية

واسة حالة بالمركز الجوري للضرائب بغرداية

تحت اشراف الأستاذ:

من إعداد الطالبان:

د/ هند*ي* کريم

امحمدي أيوب عبازة حسن

المؤطر في المؤسسة:

الشيخ صالح بكير

السنة الجامعية: 2025/2024







Université de Ghardaïa

Faculté des Sciences Economiques, Commerciales et des Sciences de Gestion

Domaine Sciences économiques, de gestion et commerciales Département : finances et comptabilité

Filière : finances et comptabilité

Rapport de Stage

Présenté en vue d'obtenir le diplôme de licence académique

SPECIALITE: Comptabilité

Titre de rapport :

Étude de la taxe sur la plus-value de cession des propriétés bâties et non bâties Étude de cas de Centre de proximité des impôts de Ghardaïa

Préparé par :

-AMHAMDI AYOUB

-ABAZA HACENE

Encadré par :

HENDE KARIME

Encadrant au cpi:

CHIKH SALAH BAKIR

Année universitaire 2024/2025

الملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى معالجة الضريبة على فائض القيمة للتنازل عن الأملاك المبنية وغير المبنية، والتي تخضع لأحكام قانونية وإجراءات إدارية تحدد كيفية حسابها والالتزامات الجبائية المتعلقة بها، اعتمدنا في هذه الدراسة على المنهج الوصفي في الجانب النظري، أما الجانب التطبيقي فقمنا فيه بدراسة حالات ميدانية لمكلفين بالضريبة بالمركز الجواري للضرائب بغرداية، وقد توصلنا في دراستنا لجملة من النتائج أهمها أن الإدارة الضريبية لا تعتمد في تقييمها للأملاك المتنازل عنها على السعر المصرح وإنما تعتمد على سلم مرجعي لأسعار العقارات حسب المناطق، مع فرض غرامات على المكلفين الذين يقدمون بيانات غير دقيقة كما أن عدم الالتزام بالتصريح يؤدي إلى فرض عقوبات وزيادات تحسب من قيمة الضريبة، وأكدت الدراسة على أهمية التوعية الجبائية لتعزيز الامتثال الضريبي وتحسين تحصيل الإيرادات الجبائية.

الكلمات المفتاحية: ضرببة، فائض قيمة، مكلفين بالضرببة، ممتلكات مبنية، ممتلكات غير مبنية،

Abstract:

This study aims to address the surplus value tax on the transfer of built and non-built properties, which is subject to legal provisions and administrative procedures that determine its calculation and related tax obligations. We relied on a descriptive approach in the theoretical aspect, while conducting a field study of taxpayers at the Ghardaia Regional Tax Center. Our study reached several conclusions, the most important of which is that the tax administration does not base its assessment of transferred properties on the declared price, but rather on a reference scale of real estate prices by region. Fines are imposed on taxpayers who provide inaccurate data. Failure to comply with the declaration leads to penalties and increases deducted from the tax value. The study emphasized the importance of tax awareness to enhance tax compliance and improve tax revenue collection.

Keywords: tax, surplus value, taxpayers, built property, non-built property

الإهداء

بسم الله الرحمن الرحيم

اللهم لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك ولعظيم سلطانك والصلاة والسلام على خير عبادك محمد المبعوث رجمة للعالمين

اهدي هدا العمل المتواضع الى:

الى أحلى هدية في الحياة الى معنى الحب والحنان الى من وضع المولى سبحانه وتعالى الجنة تحت قدميها الى بسمة الحياة وإلى من كان دعائها سر نجاحي "امي حفظها الله " الى من علمني العطاء وإلى من احمل اسمه بكل افتخار الى النور الذي انار دربي والسراج الذي لا ينطفئ نوره ابدا والذي بدل جهده سنين من اجل ان نرتقي سلالم العلم "ابي الغالي حفظه الله"

الى من لهم الفضل الكبير في تشجيعي وتحفيزي والذي بوجودهم اكتسب قوة ومحبة لا حدود لهم الله " لها الى ازهار حياتي "اخوتي واخواتي حفظهم الله "

الى من معهم سعدت برفقتهم في الحياة وكانوا معي على طريق النجاح والخير "كل أصدقائي"

وأخيرا الى كل من ساعدني من قريب او بعيد ولو بكلم طيبة

الشكر والعرفان

الحمد لله الذي بتوفيقه تتم الصالحات حمدا وشكرا خالصا يليق بجلاله وعظيم سلطانه نتقدم بجزيل شكرنا وخالص امتناننا الى كل من ساعدنا في انجاز هذا العمل من قريب او بعيد ونخص بالذكر

الأستاذ: د/هندي كريم الذي كان مشرف لمذكرتنا ومساعدتنا في اعدادها وعلى صبره معنا في تقديم النصح والتوجيهات وتنظيم مجهوداتنا المشته نحو الهدف الأساسي للمذكرة فجزاه الله خير الجزاء

ونخص بالشكر الجزيل للأستاذة: د/ غشي العيد والاستاذ الشيخ صالح بكير على قبول تأطير في المؤسسة وكانوا مثالان للعطاء بفضاء علمهم وتوجيهاتهم القيمة

كما نتقدم بخالص الشكر الى كل عمال وموظفي المركز الجوار للضرائب من المدير الى اخر عامل، والى الأساتذة الذين أشرفوا على تعليمنا منذ بداية مشوارنا الدراسي

وفي الأخير نتقدم بجزيل الشكر الى كل من قدم لنا يد المساعدة من قريب او بعيد راجين من المولى عز وجل بان نبلغ خاتمة جهدنا وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى أله وصحبه المولى عز وجل بان نبلغ خاتمة جهدنا والحمد لله رب العالمين

فهرس المحتويات

قائمة المحتويات

الصفحة	العنوان	
I	الملخص	
XII	قائمة المحتويات	
ΧI	قائمة الجداول والاشكال	
V-IV	قائمة الاختصارات والرموز	
XII	قائمة الملاحق	
Í	المقدمة	
	المبحث الأول: تقديم عام للمركز الجواري للضرائب غرداية	
21	المطلب الأول: نشأة وتعريف المركز الجواري للضرائب	
21	المطلب الثاني: مهام المركز الجواري للضرائب	
24	المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي للمركز الجواري للضرائب	
	السبث الثاني: دراسة حالة لمعالجة الضريبة على فائض القيمة للتنازل عن الممتلكات المبنية وغير المبنية	
29	• ت المطلب الأول: اليات معالجة الضريبة على فائض القيمة للتنازل عن الممتلكات المبنية وغير المبنية المبنية وغير المبنية	
32	المطلب الثاني: الالتزامات الجبائية	
33	المطلب الثالث: دراسة حالة تطبيقية	
34	حالة الاولى: عدم التزام المكلف بالرد على التبليغ الأولى	
37	حالة الثانية: التزام المكلف بالرد وقبول الرد المكلف على التبليغ الاولي	
41	حالة الثالثة: تصريح المكلف بسعر التنازل اقل من سعر المعتمد	
46	الخاتمة	
49	المراجع	
51	الملاحق	

قائمة الأشكال والجداول والملاحق

قائمة الجداول

الصفحة		الرقم
40	جدول تحديد غرامات التحصيل	.1

جدول الرموز والاختصارات

الدلائل باللغة العربية	الاختصار /الرموز
الضريبة على الدخل الإجمالي	IRG
الضريبة على فائض القيمة	ISPV

قائمة الملاحق

الصفحة	عنوان الصورة	رقم الملحق
52	وثيقة اشعار بالدفع17°G N°17	.1
54	وثيقة التبليغ الاولي4°C n°4	.2
56	وثيقة التبليغ النهائيCn°4Bis	.3
58	LISTE ROLE NOMINATIF	.4
60	AVIS A PAYER اشعار بالدفع	.5
61	وثيقة التبليغ الاولي C n°4	.6
63	رد المكلف على التبليغ الأولي	.7
64	وثيقة التبليغ النهائيCn°4Bis	.8
66	AVIS A PAYER اشعار بالدفع	.9
67	وثيقة التبليغ الأولي4°C n°4	.10
69	وثيقة التبليغ النهائيCn°4Bis	.11
71	AVIS A PAYER اشعار بالدفع	.12
72	عدم رد المكلف بالتبليغ الاولي4°Cn	.13

المقدمة

١/ توطئة

تُعد الضريبة على فائض القيمة الناتج عن التنازل عن الممتلكات المبنية وغير المبنية من أهم الآليات الجبائية التي تستهدف تحقيق العدالة الضريبية. فهي تفرض على الأرباح الناتجة عن بيع العقارات، ويتم احتسابها على أساس الفرق الإيجابي بين سعر البيع وتكلفة الاقتتاء أو الإنشاء، مع مراعاة فترة حيازة العقار والمصاريف المثبتة قانونًا، وتحديد قيمة التجارية للعقار وفق لمرجع رسمي وضعته الإدارة الضريبة

ومن خلال هذه الدراسة، نسعى إلى كيفية حساب هذه الضريبة، والإعفاءات التي قد يستفيد منها المكلفون، بالإضافة إلى الإجراءات الإدارية والرقابية المطبقة في حالة التصريح أو عدم التصريح. كما تطرقنا الى دراسة حالات تطبيقية واقعية في المركز الجواري للضرائب بغرداية، لبيان كيفية تطبيق أحكام هذه الضريبة عمليًا. بهدف فهم كيفية حساب الضريبة وتسوية الوضعيات الجبائية للمكلفين واهمية تحسين الامتثال الضريبي وتطوير أدوات التقييم لمواكبة التحولات الاقتصادية والاجتماعية التي يعرفها سوق العقار

ب - الإشكالية: مما سبق يمكن طرح الإشكالية التالية

كيف يتم حساب فائض القيمة للتنازل عن الممتلكات المبنية وغير المبنية؟

وتتفرع هذه الإشكالية الى الأسئلة الفرعية التالية:

1.ما مفهوم فائض القيمة الناتج عن التنازل من الممتلكات المبنية وغير المبنية؟

2.ما المقصود بالممتلكات المبنية وغير المبنية؟

3.ماهي الالتزامات المتعلقة بالضرببة على فائض القيمة للتنازل عن الممتلكات المبينة وغير المبنية؟

4.ماهي العواقب المترتبة عن عدم التصريح بالضريبة على فائض القيمة للتنازل عن الممتلكات المبنية وغير المننية؟

ت-فرضيات البحث:

بغية الإجابة على التساؤلات السابقة قمنا بصياغة الفرضيات التالية:

1. تمثل فوائض القيمة الناتجة من التنازل عن الممتلكات المبنية وغير المبنية، تلك الزيادة في قيمة العقار بين تاريخ اقتنائه وتاريخ التنازل عنه .

2. الممتلكات المبنية تشمل هذه الفئة جميع أنواع المباني والإنشاءات الثابتة، مثل المنازل، والشقق، والمحلات التجارية، والمصانع. اما الممتلكات غير مبنية تشمل هذه الفئة الأراضي الفارغة، والأراضي الزراعية، وكل قطعة أرض لا تحتوي على بناء ثابت.

3. يتعين على المكلفين بالضريبة بتقديم تصريح، اشعار بالدفع (تصريح سلسلة جرقم 17). وتسديد قيمة الضريبة لدى قابض الضرائب الذي يتواجد فيه العقار المتنازل عنه، خلال مدة لا تتجاوز ثلاثين يوما (30) ابتداءا من تاريخ ابرام عقد البيع

4. يترتب على المكلفين الذين لم يلتزموا بالتصريح على فائض القيمة، فرض الغرامات المالية وزيادات عن التأخير، بالإضافة إلى تقدير الضريبة بصفة تلقائية من قبل الإدارة الضريبية مع إمكانية اللجوء إلى إجراءات

تحصيل جبري.

ث - اهداف الدراسة: تهدف هده دراسة الي:

- التعرف على مفهوم الضريبة على فائض القيمة للتنازل عن الممتلكات المبنية وغير المبنية
 - تحديد اهم الالتزامات المكلفين بالدفع الضريبة
- معرفة اهم التصريحات الجباية المتعلقة بالضريبة على فائض القيمة للتنازل عن الممتلكات المبنية وغير المبنية وكيفية حسابها وتسديدها وتحصيلها
 - معرفة معدلات الضرببة والإجراءات القانونية المتعلقة بها
 - التعرف على المصلحة المكلفة بدراسة الضريبة على فائض القيمة للتنازل عن الممتلكات المبنية وغير المبنية

ج-أهمية الدراسة

تكمن أهمية هذه الدراسة في كونها تسلط الضوء على أحد أصناف الضرائب، وهي الضريبة على فائض القيمة الناتج عن التنازل عن الممتلكات المبنية وغير المبنية. وتبرز أهمية هذا النوع من الضرائب من خلال دور إدارة الضرائب في مراقبة التصريحات، وكشف أي نقص أو تجاوز في البيانات المصرح والمقدمة من المكلفين من خلال تصريحاتهم على فائض القيمة الناتج من عملية التنازل عن الممتلكات. كما تعمل الإدارة على إعادة تحديد مبلغ الضريبة وتعديله بما يضمن تحصيله بشكل عادل. وهذا ما يجعل دراستها ضرورية لفهم آليات الرقابة الجبائية وتحقيق العدالة الضريبية

ح-اسباب اختيار الموضوع:

1/ اسباب ذاتية :

- ✓ الرغبة في تطوير المعرفة والمهارات في مجال الضرائب والقانون العقاري
 - ✓ الميول الشخصي في المجالين المحاسبي والجبائي
 - ✓ الرغبة في التعرف على الدراسات التطبيقية لهذا الموضوع
 - ✓ الرغبة في فهم تأثير السياسات الضريبية على التنمية المحلية

2/اسباب موضوعية

- ✓ الأهمية الاقتصادية للضرائب على فائض القيمة في تحقيق العدالة الضريبية وتمويل الخزينة العامة
 - ✓ الأهمية القانونية للضرائب على فائض القيمة في تنظيم المعاملات العقارية وحماية حقوق الدولة

- ✓ اقتراح حلول وتسهيل لمعرفة الالتزامات الجبائية للمكلفين بالمجال الضرائب على فائض القيمة الناتج عن التنازل عن الممتلكات المبنية وغير المبنية
 - ✓ قلة الدارسات التي تناولت موضوعنا بشكل معمق
 - **خ- حدود الدراسة:** تمثلت حدود الدراسة في

1_الحدود المكانية:

شملت الدراسة بتناول مجموعة من الملفات لمجموعة من المكلفين خاضعين للضريبة على فائض القيمة للتنازل على الممتلكات المبنية وغير المبنية وذلك بالمركز الجواري للضرائب -غرداية-

2_الحدود الزمانية:

تتمثل الحدود الزمانية لهذه الدراسة الميدانية في الفترة الممتدة من شهر جانفي واستمرت الى غاية شهر افريل 2025 وذلك لحرصنا على الحصول على المعلومات الجيدة والدقيقة للدراسة

د-منهجية الدراسة:

من اجل تحقيق اهداف الدراسة وقصد الإحاطة والملائمة الجيدة للموضوع دراسة الضريبة على فائض القيمة للتنازل عن الممتلكات المبنية وغير المبنية، تم اتباع المنهج الوصفي التحليلي. حيث قمنا باستخدام المنهج الوصفي في الدراسة النظرية التي تتطرق الى اجراء مسح شامل للإطار النظري والمفاهيمي لضريبة على فائض القيمة، وفي الدراسة التطبيقية تم اتباع المنهج التحليلي من خلال جمع البيانات والمعلومات والقيام بتفسيرها وتحليلها، عن طريق الزيارات الميدانية للمركز الجواري للضرائب _غرداية_

ذ-صعوبات

خلال انجازنا لها البحث الأكاديمي اعترضتنا بعض الصعوبات من أهمها ما يلي:

- ✓ قلة المراجع في هذا الموضوع على الرغم من انه موضوع عصري
 - ✓ نقص الكتب فيما يخص التصريحات الجبائية
 - ✓ صعوبة الحصول على ملفات المكلفين بحجة سر المهنة
 - ✓ ضيق الوقت بين التوفيق بين الدراسة والبحث

المبحث الأول: تقديم عام للمركز الجواري للضرائب -غرداية -

تمهيد:

لتحقيق أهداف أي بحث علمي لابد من وجود عنصرين أساسيين، أولهما الدارسة النظرية حول الموضوع، والتي سيتم من خلالها التطرق إليها من خلال توضيح المفاهيم المتعلقة بمتغيرات الدراسة المتمثلة في الضريبة على فائض القيمة الناتج عن التنازل عن الممتلكات المبنية وغير المبنية، وثانيهما الدراسة التطبيقية، التي تُعدّ محورًا هامًا لكونها تمثل ترجمة عملية للمفاهيم النظرية المكتسبة. وانطلاقًا من هذا، سيتم تناول الدراسة التطبيقية عبر تقديم عام للمركز الجواري للضرائب بغرداية، وفق التقسيم التالي

المبحث الأول: تقديم عام للمركز الجواري للضرائب لولاية غرداية.

المبحث الثاني: دراسة حالة لمعاجة الضريبة التنازل عن فائض القيمة للتنازل عن الممتلكات المبنية وغير المبنية.

1-1 المبحث الاول: تقديم عام للمركز الجواري للضرائب غرداية

من خلال هذا المبحث سنتطرق الى تعريف بالمؤسسة المستقبلة وهي المركز الجواري للضرائب غرداية، وذلك من خلال التطرق إلى نشأتها مهامه والهيكل التنظيمي.

1-1-المطلب الأول: تعريف ونشأة المركز الجواري للضرائب

يقوم المركز الجواري للضرائب بتسيير الملفات الجبائية الغير التابعة لمديرية كبريات ومركز الضرائب حيث تكمن مهمته الأساسية باعتباره المحور الجبائي الوحيد لتسهيل وتبسيط وتسريع للمكلفين من أداء واجباتهم الجبائية

وقد تم وضعه حيز الخدمة رسميا بمناسبة الاحتفال بالذكرى الستين من استقلال الجزائر الموافق. ليوم 5 جويلية 2022. تحت اشراف والي ولاية غرداية السيد "بوعلام عميراني" حيث يهدف هدا المركز الى تحسين العلاقة وتسهيلها بين المكلفين بالضريبة وإدارة الضرائب. 1

1-2-المطلب الثاني: مهام المؤسسة المركز الجواري للضرائب

ينشط المركز الجواري في المهام التالي:²

-الاشراف على الملفات الجبائية الخاصة بالمؤسسات الفردية الخاضعة للنظام الجزافي

-تسيير المستثمرات الفلاحية

-تسيير الأشخاص الطبيعيين برسم الضريبة المفروضة على الدخل الإجمالي أو على الذمة المالية وكذا الرسوم المفروضة على ممتلكاتهم العقارى المبنية وغير المبنية

-تسيير المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري والجمعيات وتنظيمات الأخرى المتعلقة بالرسوم المفروضة على الأجور والرواتب المدفوعة

-متابعة المؤسسات التابعة لمديرية كبريات المؤسسات أو مراكز الضرائب، برسم الضرائب أو الرسوم غير المتكفل بها من قبل الهياكل الجبائية الاخرى

-تمسك والتسيير الملفات الجبائية للمكلفين بالضريبة التابعين الختصاصها

~ 21 ~


معلومات والبيانات مقدمة من طرف المركز الجواري لضرائب لولاية غرداية 1

 $^{^{2}}$ مرجع السابق.

- اعداد الجداول التحصيل وشهادات الإلغاء أو التخفيض والمصادقة عليها
- تحصيل الضرائب، الرسوم، الأتاوي، وسندات الإيرادات وفقًا للتشريعات السارية
 - -تنفيذ العمليات الدفع والتحصيل النقدي
 - جمع المعلومات الجبائية وتحليلها للاستفادة منها في تحسين الأداء الجبائي
 - -مراقبة التصريحات الجبائية والقيام بالتدخلات اللازمة
 - استقبال شكاوي المكلفين والتكفل بدراستها ومعالجها
 - -متابعة النازعات الإدارية والقضائية والجبائية
 - دراسة الطلبات المتعلقة بالتخفيضات الجبائية
 - -تضمن مهمة استقبال وإعلام المكلفين بالضريبة
- تتكفل بالإجراءات الإدارية المرتبطة بالوعاء الضريبي لاسيّما تلك المتعلقة بإنشاء المؤسسات أو التصريح بكل تعديل
 - -تنظم المواعيد وتسيّرها
 - -تنشر المعلومات والآراء لصالح المكلفين بالضريبة التابعين لمجال اختصاص المراكز الجوارية للضرائب

1-1-3 المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي للمركز الجواري للضرائب

الشكل رقم (1) يوضح الهيكل التنظيمي للمركز الجواري الضرائب



المصدر: من اعداد الطالبين اعتمادا على المعلومات المقدمة

 3 يتكون المركز الجواري للضرائب بثلاثة (03) مصالح رئيسية بالإضافة الى قباضة ومصلحتين

1)المصلحة الرئيسية للتسيير، وتكلف ب:

- الرقابة الشكلية للتصريحات واحصاء الممتلكات والنشاطات وتسيير الوعاء من خلال اعداد فرض الضرائب

-المصادقة على الجداول وسندات الإيرادات وتقديمها لرئيس المركز للموافقة عليها، بصفته وكيلا مفوضا للمدير الولائي للضرائب

-اعداد اقتراحات تخص البرامج الخاصة بالمكلفين بالضريبة في مختلف المراقبات

وتُشرف على تسيير المصالح التالية:

أ) مصلحة جباية النشاطات التجاربة والحرفية، وتكلف ب:

- تتولى متابعة الملفات الجبائية واستلام التصريحات التي يحررها المكلفين بالضريبة، الخاضعين للنظام الضريبة الجزافية الوحيدة، و كذا إعداد العقود المتصلة بها

- المراقبة الشكلية للتصريحات و اقتراح ملفات مكلفين بالضريبة للمراقبة على أساس المستندات.

ب) مصلحة الجباية الزراعية، وتكلف ب:

-التكفل بالملفات الجبائية للمزارعين و المربين وكذا استقبال واستغلال التصريحات ومراقبتها الشكلية و اقتراح تسجيل ملفات المكلفين بالضريبة للمراقبة على أساس المستندات.

ج) مصلحة جباية المداخيل والممتلكات، وتكلف ب:

-التكفل بالملفات الجبائية للأشخاص الطبيعيين بعنوان الضريبة على الدخل مقر السكن أو الضريبة على الممتلكات

- المراقبة الشكلية للتصريحات و اقتراح التسجيل، حسب الحالة في برنامج المراقبة على أساس المستندات و المراجعة المعمقة للوضعية الجبائية الشاملة.

³ مرجع سبق ذكره معلومات والبيانات مقدمة من المركز الجواري

- د) مصلحة الجباية العقاربة، وتكلف ب:
- التكفل بمتابعة الملفات الجبائية واستغلال تصريحات الأشخاص بعنوان الضرائب أو الرسوم المفروضة على الممتلكات العقاربة
 - تقوم بالرقابة الشكلية واقتراح إدراج المكلفين ضمن برامج المراقبة المستندية أو المراجعة الجبائية الشاملة.

2)المصلحة الرئيسية للمراقبة والبحث، وتكلف بضمان:

-اعداد ومتابعة المصادر المحلية للمعلومات و بطاقيات المكلفين بالضريبة المقيمين في محيط المركز الجواري للضرائب والممتلكات العقارية المتواجدة فيه

- متابعة تنفيذ برامج المراقبة على أساس مستندات التصريحات و البحث عن المادة الخاضعة للضريبة وتقييم نشاطات المصالح ذات الصلة.

وتتضمن المصلحة الوحدات التالية:

أ) مصلحة البطاقيات والمقارنات

- تشكيل قاعدة المعطيات ومختلف البطاقيات الممسوكة و التي تخص الوعاء والمراقبة و التحصيل الضرببي وتسييرها

-متابعة استعمال المعلومات المستردة وإعداد الوضعيات الإحصائية الدورية وكذا تقييم نشاطات المصلحة، لا سيما، التي ترتبط مع مؤشرات التسيير.

- ب) مصلحة البحث والتدخلات التي تعمل في شكل فرق
- تشكيل وتسيير فهرس مصادر المعلومات التي تخص وعاء الضريبة مع مراقبة الضريبة و تحصيلها.
 - تنفيذ البرامج الدورية للبحث وجمع المعلومة الجبائية بعنوان حق الاطلاع
 - اقتراح تسجيل أشخاص طبيعيين في برنامج مراقبة المداخيل.

ج) مصلحة المراقبة

- تنفيذ البرامج المقررة بعنوان المراقبة على أساس المستندات للتصريحات

- اقتراح تسجيل مكلفين بالضريبة في برنامج مراقبة المداخيل.

3)المصلحة الرئيسية للمنازعات، وتكلف ب:

- دراسة كل إعفاءات او طعون نزاعيه الموجهة للمركز الجواري للضرائب
- التكفل بإجراء التبليغ و الأمر بالصرف لقرارات الإلغاء أو التخفيض المقررة
 - متابعة الملفات القضائية المتعلقة بالنزاعات الجبائية

تعمل على تسيير:

أ) مصلحة الاحتجاجات، وتكلف ب:

-دراسة الطعون المسبقة المتعلقة بوعاء الحقوق والضرائب والرسوم المتنازع عليها

- دراسة الطعون المسبقة التي تهدف إلى الاحتجاج على أعمال الملاحقات أو الإجراءات المتصلة بها أو إلى المطالبة بأشياء تم حجزها.

ب) مصلحة لجان الطعن والمنازعات القضائية، وتكلف ب:

- دراسة الطعون الخاضعة لاختصاص لجان طعن للضرائب المباشرة و الرسم على القيمة المضافة ولجان الطعن الإعفائي
- متابعة الطعون والشكاوى التي تقدم أمام الهيئات القضائية وذلك بالاتصال مع المصلحة المعنية في المديرية الولائية للضرائب.
 - ج) مصلحة التبليغ والأمر بالصرف، في حدود الاختصاص القانوني للمركز الجواري للضرائب.
 - تبليغ القرارات المتخذة في مجال مختلف الطعون إلى المكلفين بالضريبة و إلى المصالح المعنية
 - الأمر بصرف الإلغاءات والتخفيضات الممنوحة و إعداد الشهادات المتصلة بها.
 - إعداد الإحصائية الدورية المتعلقة بمعالجة المنازعات، وتبليغها إلى المصالح المعنية للتكفل بها.

4)القباضة، وتكلف ب:

- التكفل بالتسديدات التي يقوم بها المكلفون بالضريبة بعنوان المدفوعات التلقائية، ومتابعة وضعيتهم في ~ 26 ~

مجال التحصيل

- تنفيذ الإجراءات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم الساريين المفعول والمتعلقة بالتحصيل الجبري للضريبة

- مسك محاسبة مطابقة لقواعد المحاسبة العامة وتقديم حسابات التسيير المعدّة إلى مجلس المحاسبة.

تعمل على تسيير المصالح التالية:

أ) مصلحة الصندوق

ب) مصلحة المحاسبة

ج) مصلحة المتابعات


5) مصلحة الاستقبال والإعلام، وتكلف ب:

- تنظيم استقبال المكلفين بالضريبة وتقديم الشروحات والمعلومات الضرورية لهم.

- نشر المعلومات حول الحقوق والواجبات الجبائية للمكلفين بالضريبة التابعين للمركز الجواري للضرائب.

6) مصلحة الإعلام الآلى و الوسائل، وتكلف ب:

- استغلال التطبيقات المعلوماتية و تأمينها، وكذا تسيير التأهيلات و رخص الدخول الموافقة لها.
 - إحصاء وتحديد احتياجات المصالح من عتاد ولوازم أخرى والتكفل بصيانة التجهيزات.
 - متابعة المهام المرتبطة بالنظافة وأمن المحلات.



تمهيد:

تُعد الضريبة على الدخل الإجمالي(IRG) ضريبة سنوية تغرض على مجموعة من المكلفين من بين أصناف الدخول الخاضعة لهذه الضريبة، "فائض القيمة الناتج عن التنازل عن الممتلكات المبنية وغير المبنية". يمثل هذا الفائض الربح المحقق من بيع أو نقل ملكية العقارات، وهو الفرق الموجب بين سعر البيع وتكلفة الاقتناء أو الإنشاء. يخضع هذا الصنف من الدخول لأحكام ضريبية خاصة تأخذ في الاعتبار فترة حيازة العقار والمصاريف المتعلقة بالتنازل، وعليه سنحاول في هذا المبحث ان نسلط الضوء على الضريبة على فائض القيمة للتنازل عن الممتلكات المبنية وغير المبنية، وكذلك دراسات حالات تطبيقية عن هذه الضريبة

المطلب الأول: اليات معالجة الضريبة على فائض القيمة للتنازل عن الممتلكات المبنية وغير المبنية

اولا: مفهوم الضريبة على فائض القيمة للتنازل عن الممتلكات المبنية وغير المبنية

من أجل الوصول إلى مفهوم الضريبة على فائض القيمة الناتج عن التنازل عن العقارات المبنية وغير المبنية يتوجب المرور بمختلف المفاهيم المتعلقة بهذه الضريبة وذلك كما يلى:

1/تعريف العقارات المبنية

هي كل الممتلكات العقارية التي تشمل منشآت بشكل دائم على الأرض أو تحتها، مثل المساكن، المصانع، الجسور، المخابئ، الأنفاق، الآبار، وأعمدة الإنارة، بشرط أن تكون مثبتة بشكل ثابت ومستقر. ويُعتبر البناء ثابت ولو كان من الخشب، طالما أنه راسخ في الأرض ولا يمكن نقله دون إتلافه.4

2/تعريف العقارات الغير مبنية

هي العقارات التي لا تحتوي على أي إنشاءات أو مبانٍ، أي أنها أراضٍ خالية لم يتم تشييد أي منشآت دائمة عليها مثل الأراضي السكنية، الأراضي الزراعية

3/تعريف فائض القيمة

تُعتبر العقارات المبنية وغير المبنية ذات قيمة مالية، بغضّ النظر عن طبيعة استخدامها، سواء للسكن، أو لمزاولة نشاط تجاري أو مهنى، أو لأي غرض آخر. وتكتسب الحقوق العقارية قيمة عند

 $^{^{4}}$ حمدي عمر باشا، نقل الملكية العقارية، دار هومه ،2009، ص 7

إنشائها أو اقتنائها، كما تكون لها قيمة عند التنازل عنها. ويُطلق على الفرق بين هاتين القيمتين مصطلح "فائض القيمة"، والذي يُخضع للضريبة عند تحققه. ويحدث هذا الفائض عند انتقال الملكية من طرف إلى آخر، سواء عبر البيع، أو في حالة نزع الملكية للمنفعة العامة وتعويض المالك تعويضًا مناسبًا، أو من خلال أي معاملة يتم فيها نقل الملكية بمقابل.⁵

4/ تعريف الضريبة على فائض القيمة الناتج عن التنازل عن الممتلكات المبنية وغير المبنية.

تُعد الضريبة على فائض القيمة العقارية من الضرائب على الدخل، وتُطبق على الأرباح الناتجة عن بيع العقارات، سواء كانت مبنية أو غير مبنية، وتخضع هذه الضريبة على الأشخاص الذين يقومون بهذه العملية بصفة فردية وغير اعتيادية. أما إذا كان البائع يُمارس هذا النشاط بصفة منتظمة واحترافية، فإنه يُعامل كتاجر عقاري ويخضع للضرائب المقررة على الأنشطة التجارية العقارية.

ثانيا: مجال تطبيق الضرببة

- تعتبر فوائض القيمة الناتجة عن التنازل بمقابل عن العقارات المبنية أو غير المبنية
- فوائض القيمة المحققة فعلا من قبل الأشخاص الذين يتنازلون خارج نطاق النشاط المهني، عن عقارات أو أجزاء من عقارات مبنية أو غير مبنية، وكذا الحقوق العقاربة المتعلقة بهذه الأملاك
 - تعتبر تنازلات بمقابل، الهيبات المقدمة للأقارب ما بعد الدرجة الثانية وكذا إلى غير الأقارب". 7

ثالثا: الإعفاءات

يستثنى من الضريبة على الدخل الجمالي الأرباح المحققة من بيع العقارات في الحالات التالية

- ﴿ ملك عقاري مرتبط بتركة، من اجل تصفية ميراث شائعة موجود، تطبق هدا الحكم إذا اثبت قانونا عدم قابلية العقار المعنى بالتتازل للقسمة المادية او القانونية
- خائض القيمة المحققة من التنازل عن ملك عقاري في إطار عقود التمويل المرابحة والايجار المنتهية بالتمليك".8

رابعا: تحديد فوائض القيمة

⁵ محفوظ برحماني، الضريبة العقارية في القانون الجزائري دارسة مقارنة، دار الجامعة الجديدة، الجزائر، 2009، ص 141.

 $^{^{6}}$ عبد الحكيم بلوفي، ترشيد نظام الجباية العقارية، أطروحة دكتوراه جامعة محمد خيضر، بسكرة $^{102-2011}$. ص 6

 $^{^{7}}$ المادة 77 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2025، ص23.

^{. 24}مكرر من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2025، ص 8

فائض القيمة الخاضع للضريبة هو الفرق بين سعر التنازل عن العقارات المبنية وغير المبنية وسعر الاقتناء او قيمة الانشاء من طرف المتنازل

يخفض سعر التنازل من مبلغ الحقوق والرسوم المدفوعة (مصاريف التسجيل) ومصاريف الاقتناء والصيانة والتحسين المثبتة قانونا في حدود 30% من سعر الاقتناء".

وفي حالة التنازل عن عقار تم الحصول عليه عن طريق الهبة أو الميراث، يتم احتساب القيمة التجارية للعقار في تاريخ الحصول عليه كقيمة اقتناء لحساب فائض القيمة الخاضع للضريبة العصول عليه كقيمة اقتناء لحساب فائض القيمة الخاضع للضريبة العصول عليه كقيمة اقتناء لحساب فائض القيمة الخاضع المصول عليه كقيمة اقتناء لحساب فائض القيمة الخاضع المصول عليه كقيمة القيمة المصول عليه كقيمة القيمة المصول عليه كقيمة القيمة المصول عليه كقيمة القيمة المصول عليه كقيمة المصول عليه كقيمة المصول عليه كقيمة المصول عليه كقيمة القيمة المصول عليه كقيمة المصول عليه كفيمة المصول المصول عليه كفيمة المصول المصول عليه كفيمة المصول المصول عليه كفيمة المصول المصول

يستفيد الدخل الخاضع للضريبة من تخفيض 5% سنويا، ابتداء من السنة الثالثة (3) من تاريخ حيازة العقار، وذلك في حدود 50".

يحق للإدارة الضريبية إعادة تقدير قيمة العقارات المبنية وغير المبنية وفقًا للقيمة التجارية الحقيقي وذلك باحترام الإجراءات الجبائية"¹¹

خامسا: معدلات فرض الضريبة

الضريبة على الدخل الإجمالي صنف فائض القيمة الناتج من التنازل عن الممتلكات المبنية وغير المبنية تخضع بنسبة 15% محرر من الضريبة. 12

سادسا: مرجع أسعار العقارات

وضعت المديرية العامة للضرائب مرجعًا لأسعار العقارات (للبيع والإيجار)، حسب المناطق الولايات والبلديات ونوع العقار (مباني فردية، محلات، أراضٍ...). ويمثل هذا المرجع في ملف أعدته المديرية العامة للضرائب، يتضمن نطاق الأسعار العقارية التجارية (أي القيمة السوقية) محدد بقيم الدنيا والعليا. وتجدر الإشارة الى ان القيمة التجارية للعقار تعد المعيار الوحيد المعتمد حاليا بموجب احكام التشريع الجبائي النافذ في تحديد الوعاء

 $^{^{2}}$ المادة 78 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2025 ، ص 2

²⁴ المادة 79من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2025، من 10

¹¹ المادة 19 من قانون الإجراءات الجبائية، ص 11

أوزارة المالية المديرية العامة للضرائب. الضريبة على الدخل الإجمالي صنف فائض القيمة الناتج عن التنازل عن الممتلكات المبنية وغير المبنية

الخاضع لحقوق التسجيل والرسم العقاري الاشهاري وضريبة الدخل على الارباح التنازل عن العقارات، ويمكن تحميل هذا المرجع عبر الموقع الالكتروني للمديرية العامة للضرائب. 13

سابعا: المصلحة المكلفة بالضريبة على فائض القيمة الناتج عن التنازل عن الممتلكات المبنية وغير المبنية

مصلحة الجباية العقارية هي المختصة بدراسة ملفات الضريبة على فائض القيمة الناتج عن التنازل عن الممتلكات. وتشمل مهامها تحديد الوعاء، مراقبة الملفات، إعداد الجداول وسندات الإيرادات، ورفعها لرئيس المركز الجبائي للمصادقة، وذلك وفقًا للتشريع الجبائي المعمول به.

المطلب الثاني: الالتزامات الجبائية

• يجب على المكلفين بالضريبة بتقديم تصريح يقوم مقام جدول اشعار بالدفع (تصريح سلسلة ج رقم 17). وان يحسبوا ويدفعوا قيمة الضريبة، لدى قابض الضرائب الذي يتواجد فيه العقار المتنازل عنه، خلال مدة لا تتجاوز ثلاثين يوما (30) ابتداءا من تاريخ عملية البيع.

في حالة ما إذا كان البائع غير مقيم بالجزائر، يجوز لوكيله المؤهل القانوني أن يتولى عملية تصفية الضريبة وأداء مبلغها، وذلك لدى صندوق قابض الضرائب المختص إقليميًا بمكان تواجد العقار محل التنازل. ويتم هذا باستخدام استمارة توفرها إدارة الضرائب أويمكن تحميل نموذج التصريح/ جدول اشعار بالدفع (سلسلة ج 17) من الموقع الالكتروني للمديرية العامة. (انظر ملحق رقم 1).14

✓ يتعين على الأشخاص الخاضعين للضريبة، الذين لم يحققوا فائضًا في القيمة نتيجة التنازل عن الممتلكات كما هو منصوص عليه في المادتين 77 و 77 مكرر من نفس القانون، تقديم تصريح لدى مصلحة الضرائب المختصة، باستخدام الاستمارات المذكورة في الفقرتين 1 و 2 من المادة 80، وذلك خلال مدة لا تتجاوز ثلاثون (30) يومًا من تاريخ تحرير عقد البيع

المطلب الثالث: دراسة حالات تطبيقية

تفرض الضريبة على الدخل الإجمالي صنف فائض القيمة الناتج عن التنازل عن الممتلكات المبنية وغير المبنية على الأشخاص الطبيعيين، مهما كانت جنسيتهم أو مكان إقامتهم، الذين يحققون فوائض القيمة عن التنازل من أملاكهم العقارية، وذلك طبقا لنص المواد من 77 إلى 80 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، وفي

¹³ وزارة المالية المديرية العامة للضرائب. الضريبة على الدخل الإجمالي صنف فائض القيمة الناتج عن التنازل عن الممتلكات المبنية وغير المبنية

 $^{^{24}}$ المادة 80 مكرر من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة ،2025، 14

هذا المطلب سنتناول كيفية تحديد الوعاء الخاضع لهذه الضريبة وحسابها من خلال دراسة حالات التنازل عن سكن جماعي، محل تجاري وقطعة أرض

- ﴿ يجب على المكلفين الذين يحققون فوائض القيمة الناتج عن التنازل عن الممتلكات المبنية او غير المبنية بالتنازل بإيداع التصريح لدى المركز الجواري للضرائب بواسطة وثيقة 17°K (الملحق رقم 10)، وذلك في اجل أقصاه 30 يوم من تاريخ انشاء عقد التنازل عند الموثق وتتضمن الوثيقة مايلي:
 - معلومات متعلقة بالمتنازل والمشتري
 - تعيين العقار والحقوق العينية المتنازل عنها

فائض القيمة الناتج= (سعر التنازل- مبلغ الحقوق والرسوم المدفوعة- مصاريف مثبتة قانونيا) - (سعر الاقتناء +مصاريف الصيانة والتحسين مثبتة قانونيا في حدود30% من سعر الاقتناء)

التخفيض: يحسب عن كل سنة بمعدل 5% ابتداء من السنة الثالثة من تاريخ التملك بشرط لا تتجاوز 50%حسب المادة 79 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة

فائض القيمة الخاضع للضريبة= فائض القيمة الناتج - مبلغ التخفيض

الضريبة المستحقة= فائض القيمة الخاضع للضريبة *15%

بعد قام المكلف بادع تصريح او عدم قيام المكلف بادع التصريح بعد مرور شهر من ابرام العقد تقوم المفتشية بتسوية وضعيته المكلف بإرسال التبليغ الاولي وثيقة 4°C n°4 أي الاخضاع التلقائي حسب المادة 19 من قانون الإجراءات الجبائية، عند استلام المكلف وثيقة 4°C n°4 لابد من الرد عليها في مدة لا تتجاوز 30 يوم من تاريخ الارسال التبليغ الاولى وهناك حالتين:

اولا: إذا لم يقم المكلف بالرد

إذا لم يتم تسوية وضعيته بعد 30يوم، ترسل له الإدارة التبليغ النهائي للإخضاع التلقائي من خلال وثيقة C وأرسال ورد فردي لتحصل.

ثانيا: قام المكلف بالرد

إذا قام المكلف بالرد على اشعار وقامت المفتشية بقبور الرد وتسوية وضعيته ترسل له الإدارة تبليغ النهائي من خلال وثيقة C n°4 BIS وثبت أن التبليغ السابق قد تم إلغاؤه وتمت تسوية وضعيته مع المفتشة

دراسة الحالة الأولى: عدم التزام المكلف بالرد على التبليغ الاولى

بناء على المعلومات الواردة إلى المصلحة تبين أن المكلف (البائع) قد تنازل عن عقار المتمثل في قطعة ارض مساحتها 150متر مربع، تقع بحي تزوز بولاية غرداية، لصالح السيد (المشتري) في حين لم يتم تقديم أي تصريح خاص بهذه العملية، وتضمن المعلومات الوارد في العقد محرر بتاريخ 2025/1/1 من طرف الأستاذ(اي) رقم الفهرس 001

معطیات:

- ♦ المكلف لم يقم بادع تصريح 17°G N°17 لدي مفتشية الضرائب
 - ❖ ثمن التنازل المصرح به في العقد 1000000

 - ❖ تاريخ الاقتناء 2015/01/01
- ♦ ثمن المعتمد حسب الإطار المرجعي للمبادلات العقارية 2025 /2026ثمن التنازل للمتر الواحد المعتمد 8000
 - **♦** نسبة التخفيض 40% =8*5%

التسوية تكون كالتالى:

تقوم المصلحة بتطبيق الأسس المعتمدة لأجل تسوية الوضعية الجبائية المتعلقة بالضريبة على فائض القيمة الناتجة عن التنازل طبقا للمواد 77الى 80 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة والمادة 19من قانون الإجراءات الجبائية مع تطبيق العقوبات في المادة 193 من ق ض م، وبغرض ارسال التبليغ الأولي بواسطة وثيقة 4°C n° (انظر ملحق رقم02)، المرسلة بتاريخ 2025/2/1

✓ حساب الضريبة على الدخل الإجمالي ISPV

1) تمن التنازل المعتمد: 1200000

تمن الاكتساب:500000

```
فائض القيمة= ثمن التنازل المعتمد- ثمن الاكتساب
```

500000-1200000 =

700000=

2) نسبة التخفيض= تحسب ابتداءا من السنة الثالثة من اقتناء العقار بنسبة 5%

نسبة التخفيض =8 سنوات×5%= 40%

 $0.40 \times 700000 =$

280000=

3) فائض القيمة الخاضع = فائض القيمة الناتج – قيمة التخفيض

280000-700000=

420000=

4) الضريبة المستحقة = فائض القيمة الخاضع × 15%

الضريبة المستحقة = 420000×15%

63000=

5) عقوبة عدم التصريح: تفرض مفتشية الضرائب غرامة عدم التصريح للمكلف بالضريبة 25% من قيمة الضريبة

= الضريبة المستحقة ×25%

%25×63000=

15750=

6) مجموع الواجبة الدفع = القيمة الضريبة + عقوبة عدم التصريح

15750+63000=

المبلغ الواجب الدفع 78750=ISPV

لتبليغ النهائي Cn°4Bis

بعد الانتهاء من الآجال القانوني للرد على وثيقة التبليغ الأولي4°C n°4 يوم والمكلف بالضريبة لم يقم بتقديم أي مبررات او اثباتات الصادرة في حقه (انظر ملحق رقم 13)، وعليه يقوم المركز الجواري للضرائب بالتسوية النهائية بواسطة ارسال التبليغ النهائي Cn°4Bis محررة بتاريخ 2025/3/2 (انظر الملحق رقم 03)

- 1. ثمن التنازل المعتمد= 1200000
 - 2. ثمن الاكتساب=500000
- 3. فائض القيمة (2−1) =700000
- 4. نسبة التخفيض 40%=280000
- 5. الحقوق (3-4) =63000 X420000 (4-3).
- 6. عقوبة عدم التصريح=25x63000= 25x63000
 - 7. المجموع الواجب الدفع ISPV 18750 78750
- ♦ بعد قيام المركز الجواري للضرائب بإرسال التبليغ النهائي Cn°4Bis لتسوية الوضعية الجبائية للمكلفين، تتولى بإعداد جدول : LISTE ROLE NOMINATIF N°: المعنيين بالتسوية، وقيمة المبالغ المستحقة عليهم وقيمة الغرامة والضريبة (انظر الملحق رقم 04)

LISTE ROLE NOMIATIF N°:

Nom_ Prènom	Base	Taxe	Droit et	Total Droit
			pénalité	
البائع	420000	15	63000	78750
1/01/1970		25	15750	
غرداية				

❖ بعد انتهاء المركز الجواري للضرائب من اعداد الجدول AVIS A "
المعارات بالدفع "AVIS A موجهة لكل مكلف مدرج في الجدول، تتضمن تفاصيل المبالغ المطلوب دفعها. ثم استدعاء المعنيين بالأمر لتحصيل هذه المبالغ، والتي تشمل قيمة الضريبة الأصلية بالإضافة إلى الغرامة وتقوم القباضة بالتحصيل المبالغ المستحقة من المكلفين (انظر ملحق رقم 05)

الضريبة على الدخل الاجمالي 78750=1SPV

دراسة الحالة الثانية: التزام المكلف بالرد على التبليغ الاولى

بناء على المعلومات الواردة إلى المصلحة تبين أن المكلف (محمد) قد تنازل عن عقار المتمثل في منزل مساحتها 30 متر مربع، تقع بحي سمار ببلدية القرارة ولاية غرداية، لصالح السيد (مصطفى) في حين لم يتم تقديم أي تصريح خاص بهذه العملية، وتضمن المعلومات الوارد في العقد محرر بتاريخ 240/20/12/20 من طرف الأستاذ(اي) رقم الفهرس 240

- ❖ المكلف لم يقم بادع تصريح 17°G N°17 لدي مفتشية الضرائب
 - ❖ ثمن التنازل المصرح به في العقد 700000
 - ♦ ثمن الاكتساب 400000
 - ❖ تاريخ الاقتناء 2024/12/20
 - ❖ ثمن المعتمد 1000000
 - ❖ نسبة التخفيض 0%
 - ❖ تاريخ التنازل 2025/01/20

التسوية تكون كالتالي:

تقوم المصلحة بتطبيق الأسس المعتمدة لأجل تسوية الوضعية الجبائية المتعلقة بالضريبة على فائض القيمة الناتجة عن التنازل طبقا للمواد 77الى80 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة والمادة 19من قانون الإجراءات الجبائية مع تطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 193 من ق ض م، وبغرض ارسال التبليغ الأولي بواسطة وثيقة 4°C n المرسلة بتاريخ 2025/1/20 (انظر ملحق

رقم06)

✓ حساب الضريبة على الدخل الإجمالي ISPV

فائض القيمة= ثمن التنازل- ثمن الاكتساب

400000-10000000 =

600000=

نسبة التخفيض= 0%

فائض القيمة الخاضع= فائض القيمة الناتج- قيمة التخفيض

فائض القيمة الخاضع= 600000

الضريبة المستحقة= فائض القيمة الخاضع x 15%

%15 x600000=

90000=

عقوبة عدم التصريح= تفرض مفتشية الضرائب غرامة عدم التصريح للمكلف بالضريبة بنسبة 25% من قيمة الضريبة

عقوبة عدم التصريح= الضريبة المستحقة×25%

 $%25 \times 90000 =$

22500=

مجموع الواجب الدفع= الضريبة المستحقة+ عقوبة عدم التصريح

22500 +90000 =

112500 =

بعد مرور ثلاثة أيام قام المكلف (محمد) بالرد على التبليغ الاولي 4°C n°4 المحرر بتاريخ 2025/1/20، وتم قبول الرد من طرف المركز الجواري للضرائب وتسوية النهائية لوضعية المكلف بواسطة ارسال تبليغ النهائي وثيقة C n°4 Bis

♦ التسوية النهائيC n°4 Bis

بعد دراسة المركز الجواري للضرائب لرد المكلف على التبليغ الأولي4°C n°4 وقبولها لملاحظاته، قامت بفرض ثمن مرجعي يفوق السعر الحقيقي المصرح به في عقد التنازل، رغم أن هذا الأخير يعكس القيمة الحقيقية للعقار . ويبدو أن التقييم المعتمد لم يراع المعطيات الواقعية، خاصة أن العقار يقع في منطقة الواد، ويُعتبر منزلًا قديم النشأة ويعاني من نقص في المرافق، ما يؤثر سلبًا على قيمته السوقية الفعلية. وبناءً عليه، قام المركز الجواري للضرائب بتخفيض في الثمن المعتمد للتنازل، وأصدر التبليغ النهائي Cn°4Bis محرر بتاريخ2025/02/20 (انظر الملحق 08)

ثمن التنازل المعتمد=900000

ثمن الاكتساب= 400000

فائض القيمة= ثمن التنازل المعتمد- ثمن الاكتساب

400000-900000 =

500000=

نسبة التخفيض= 0%

فائض القيمة الخاضع= فائض القيمة الناتج- قيمة التخفيض

0-500000 =

500000=

مبلغ الضريبة = فائض القيمة الخاضع x 15%

%15 x500000=

مبلغ الضريبة =75000

عقوبة عدم التصريح= تفرض مفتشية الضرائب غرامة عدم التصريح للمكلف بالضريبة 25% من قيمة الضريبة عقوبة عدم التصريح= الضريبة المستحقة×25%

 $%25 \times 75000 =$

18750=

مجموع الواجب الدفع= الضريبة المستحقة+ عقوبة عدم التصريح

18750+75000=

93750=

❖ بعد قيام المركز الجواري للضرائب بإرسال التبليغ النهائي Cn°4Bis لتسوية الوضعية الجبائية للمكلفين، تتولى بإعداد جدول: LISTE ROLE NOMINATIF N°: ليتضمن قائمة المكلفين المعنيين بالتسوية، وقيمة المبالغ المستحقة عليهم وقيمة الغرامة والضريبة (انظر الملحق رقم 04)

LISTE ROLE NOMINATIF N°:

Nom Prènom	Base	Taxe	Droit et	Total Droit
			pénalité	

محمد	500000	15	75000	93750
1/01/1980		25	18750	
غرداية				

❖ بعد انتهاء المركز الجواري للضرائب من اعداد الجدول AVIS A PAYER" يتم ارساله الى القباضة المالية، التي تتولى بدورها بإصدار اشعارات بالدفع "AVIS A PAYER" موجهة لكل مكلف مدرج في الجدول، تتضمن تفاصيل المبالغ المطلوب دفعها. ثم يتم استدعاء المعنيين بالأمر لتحصيل هذه المبالغ، والتي تشمل قيمة الضريبة الأصلية بالإضافة إلى الغرامة وتقوم القباضة بالتحصيل المبالغ المستحقة من المكلفين (انظر الملحق رقم 09)

الضريبة على الدخل الاجمالي ISPV على الدخل

دراسة الحالة الثالثة: تصريح المكلف بسعر التنازل اقل من السعر المعتمد

بناء على المعلومات الواردة إلى المصلحة تبين أن المكلف (عبد القادر) قد تنازل عن عقار المتمثل في محل تجاري مساحتها 20 متر مربع، يقع بحي بو هراوة ولاية غرداية، لصالح السيد (ابراهيم)، حيث قام المكلف بادع تصريح خاص بهذه العملية 8 N°17 (الملحق رقم 01)، والمعلومات الوارد في العقد محرر بتاريخ 240 من طرف الأستاذ(اي) رقم الفهرس 240

- ❖ المكلف قام بادع تصريح 71°G N°17 لدي مفتشية الضرائب
 - ❖ ثمن التنازل المصرح به في العقد 800000
 - ثمن الاكتساب 600000
 - ♦ تاريخ الاقتناء 2024/04/10
 - ❖ نسبة التخفيض 0%
 - ❖ تاریخ التنازل 2025/01/15

المكلف قام بادع تصريح G N°17 لدى المركز الجواري للضرائب والمتمثل في البيانات التالية:

ثمن التتازل المصرح به=800000

ثمن الاكتساب= 600000

مبلغ والحقوق المدفوعة= 00

مصاریف أخرى مثبتة قانونیا=00

مصاريف الصيانة والتحسين=00

فائض القيمة= ثمن التنازل المعتمد- ثمن الاكتساب

600000-8000000 =

200000=

نسبة التخفيض= 0% لا يستفيد من التخفيض لان في هذه الحالة لم تتجاوز سنتين من تاريخ الاقتناء

فائض القيمة الخاضع= فائض القيمة الناتج- قيمة التخفيض

0-200000 =

200000=

الضريبة المستحقة= فائض القيمة الخاضع x 15%

%15x200000=

الضربية المستحقة=30000

بعد الاطلاع على التصريح 17°G N°17 قام المركز الجواري للضرائب بإعادة تقييم المبلغ التنازل الذي صرح به المكلف وحسب الإطار المرجعي للمبادلات العقارية تبين للمركز الضرائب ان المحل يتواجد في مكان تجاري وسط المدينة وقام بإعادة تقييم لسعر التنازل المعتمد

وحسب الإطار المرجعي للمبادلات العقارية 2023/2024 مبلغ المعتمد للمتر الواحد بين 50000و 60000

الثمن الذي اعتمدته مفتشية الضرائب 55000

ثمن التنازل المعتمد= المساحة X الثمن المعتمد

ثمن التنازل المعتمد=55000x 20m²

ثمن التنازل المعتمد=1100000

التسوية تكون كالتالي:

تقوم المصلحة بتطبيق الأسس المعتمدة لأجل تسوية الوضعية الجبائية المتعلقة بالضريبة على فائض القيمة الناتجة عن التنازل ولم تقوموا بتسديد الحقوق الواجبة الأداء، وطبقا للمواد 78و80 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة والمادة 193من قانون الإجراءات الجبائية مع تطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 193 من ق ض م. وبغرض ارسال التبليغ الأولي بواسطة وثيقة 4°C n المرسلة بتاريخ 2025/01/15 (انظر الملحق رقم 10)

ثمن التنازل المعتمد=1100000

ثمن التتازل المصرح به= 800000

فائض القيمة= ثمن التنازل المعتمد- تمن التنازل المصرح به

فائض القيمة= 1100000-80000

فائض القيمة=300000

الضريبة المستحقة= فائض القيمة x 15%

%15 x300000=

45000 =

 $4500=10\times45000$ عقوبة عدم التصريح= 4500

تفرض مفتشية الضرائب غرامة بنسبة10% لان مبلغ الضريبة اقل من 50000

جدول رقم 1 تحديد غرامات التحصيل /الوحدة: دينار

المعدل	القيمة
%10	اقل من 50000
%15	من 50000الى200000
%25	أكثر من 200000

المصدر: المادة 38من قانون الإجراءات الجبائية لسنة 2020

الضريبة على الدخل الإجمالي ISPV = الضريبة المستحقة+ عقوبة عدم التصريح

45000+4500=

الضريبة على الدخل الإجمالي ISPV الضريبة

Cn°4Bis التبليغ النهائي

بعد الانتهاء من الآجال القانوني للرد على وثيقة التبليغ الأولي4°C n°4 يوم والمكلف بالضريبة لم يقم بتقديم أي مبررات او اثباتات الصادرة في حقه (انظر ملحق رقم 13)، وعليه تقوم مصلحة الضرائب بالتسوية النهائية بواسطة ارسال التبليغ النهائي Cn°4Bis محررة بتاريخ 2025/02/16 (انظر الملحق رقم11)


- 1. ثمن التنازل المعتمد= 1100000
- 2. ثمن التتازل المصرح به=800000
- 300000= (2-1) قائض القيمة 300000=
 - 4. نسبة التخفيض=0%
- 5. الحقوق (3−4) =15×300000 (4−3).
- 6. عقوبة عدم التصريح=10x45000% عقوبة عدم
- 7. الضريبة على الدخل الإجمالي 49500=1SPV

LISTE ROLE NOMINATIF N°:

Nom Prènom Base	Taxe	Droit et	Total Droit
-----------------	------	----------	-------------

			pénalité	
عبد القادر	300000	15	45000	49500
01/01/1990		10	4500	
غرداية				

- * بعد قيام المركز الجواري للضرائب بإرسال التبليغ النهائي Cn°4Bis لتسوية الوضعية الجبائية للمكلفين، تتولى بإعداد جدول : «LISTE ROLE NOMINATIF N" التسوية، وقيمة المبالغ المستحقة عليهم وقيمة الغرامة والضريبة (انظر الملحق رقم04)
- ❖ بعد انتهاء المركز الجواري للضرائب من اعداد الجدول AVIS A PAYER"، يتم ارساله الى القباضة المالية، التي تتولى بدورها بإصدار اشعارات بالدفع "AVIS A PAYER"موجهة لكل مكلف مدرج في الجدول، تتضمن تفاصيل المبالغ المطلوب دفعها. ثم يتم استدعاء المعنيين بالأمر لتحصيل هذه المبالغ، والتي تشمل قيمة الضريبة الأصلية بالإضافة إلى الغرامة وتقوم القباضة بالتحصيل المبالغ المستحقة من المكلفين (انظر ملحق رقم12)
 - ♦ الضريبة على الدخل الاجمالي ISPV



الخاتمة:

من خلال دراستنا النظرية والتطبيقية لموضوع الضريبة على فائض القيمة للتنازل عن الممتلكات المبنية وغير المبنية ، تبين أن مجال معالجة هذا النوع من الضرائب يمثل إطارا قانونيا واضحا وصارما أكدته النصوص التشريعية والتنظيمية المعمول بها التي تبرز كيفية حساب هذه الضريبة، تحديد وعائها، وضبط إجراءات التصريح بها، مع منح الإدارة الجبائية صلاحيات واسعة للرقابة والتحقق من صحة التصريحات، بما يحقق مبادئ العدالة الجبائية ويحد من ظواهر التهرب والغش الضريبي، كما أظهرت الدراسة أن فعالية هذه الضريبة تظل مرتبطة بمدى التزام المكلفين بالتصريح الحقيقي والدقيق لفوائض القيم الناتجة عن التنازل عن ملكياتهم العقارية، وكفاءة الإدارة في تطبيق آليات الرقابة والتحسين المستمر للنصوص التنظيمية لمواكبة تطورات السوق العقارية، وبالتالي فإن تحقيق الأهداف المرجوة من هذه الضريبة يتطلب تعزيز ثقافة جبائية مسؤولة لدى المكلفين، وتحديث أدوات الإدارة الضرببية بما يتماشي مع متطلبات الشفافية والعدالة.

نتائج الدراسة:

من خلال دراستنا للضريبة على فائض القيمة للتنازل عن الملكيات المبنية وغير المبنية تمكنا من الخروج بجملة من النتائج تؤكد صحة كل الفرضيات المقترحة في بحثنا، ونعرضها كالتالي:

- ✓ بيّنت الدراسة أن الضريبة على فائض القيمة للتنازل عن الممتلكات المبنية وغير المبنية تُعد من الضرائب
 التصريحية التي ترتكز على الإفصاح الذاتي من طرف المكلف.
 - ✓ تمتاز الضريبة على فائض القيمة الناتج عن التنازل عن الممتلكات المبنية وغير المبنية ببساطة وسهولة أحكامها القانونية المتعلقة بفرض وتحصيل الضريبي.
 - ✓ يلتزم المكلفون بالتصريح عن فائض القيمة بواسطة النموذج (سلسلة ج رقم 17) خلال أجل لا يتجاوز ثلاثين (30) يوما من تاريخ عقد البيع، ويتم دفع الضريبة لدى القابض الضرائب المختصة إقليميًا
 - ✓ الضريبة على فائض القيمة الناتج عن التنازل عن الممتلكات المبنية وغير المبنية تعتبر من الضرائب السنوية التي تفرض على الأرباح المحققة عند نقل ملكية العقارات، ويتم احتسابها على الفرق بين سعر البيع وسعر الاقتناء أو الإنشاء، مع مراعاة تخفيضات وفترات الحيازة والمصاريف المرتبطة بالعقار
 - ✓ يتم حساب الضريبة على فائض القيمة الناتج عن التنازل من الممتلكات المبنية وغير المبنية من طرف المكلف والقيام بإبداع التصريح لدى مفتشية الضرائب.
 - ✓ من خلال الدراسة التطبيقية، تبين وجود بعض الصعوبات لدى المكلفين في فهم كيفية حساب فائض
 القيمة الخاضع للضريبة، مما يؤدي إلى أخطاء أو نقص في التصريح.
 - ✓ تخضع الضريبة على فائض القيمة بنسبة 15% من فائض القيمة الناتج عن التنازل.

الاقتراحات:

يمكننا من خلال ما تطرقنا إليه أن نعرض جملة من الاقتراحات والتي ارتأينا أنها قد تساهم في معالجة الموضوع بشكل فعال وجيد، وقد تعالج الكثير من الثغرات القانونية وإشكالية النقص في التصريحات:


- ✓ ضرورة تبسيط الإجراءات الإدارية والضريبية المرتبطة بالتصريح بفائض القيمة الناتج من التنازل عن الممتلكات المبنية وغير المبنية، من خلال رقمنة الملفات والاعتماد على التصريح الإلكتروني لتسهيل المعاملات وتسريع معالجتها
 - ✓ التشديد في عقوبات عدم التصريح عن الضريبة على فائض القيمة للتنازل عن الممتلكات
- ✓ تكثيف عمليات التحسيس والتوعية الجبائية لفائدة المواطنين والمستثمرين حول أهمية التصريح الحقيقي بفائض القيمة، والآثار السلبية للتهرب الضريبي على الاقتصاد الوطني
- ✓ تعزيز وسائل الرقابة الجبائية عبر تكوين الإطارات الضريبية تكوينًا متخصصًا، وتزويدهم بأدوات تقنية حديثة تُمكن من اكتشاف المخالفات والتلاعبات بسرعة ودقة
- ✓ اعتماد سياسة تحفيزية للمكلفين الذين يلتزمون بالتصريح الصحيح بفائض القيمة، سواء عبر تخفيضات ضريبية، لتشجيع المكلفين.

افاق الدراسة

حاولنا من خلال هذه الدراسة الالمام بجوانب الموضوع النظرية والميدانية قدر الامكان، ومن اجل مواصلة البحث في مثل هذه المواضيع. نقترح جملة من الافاق المستقبلية التي قد تفتح مجالا للبحث في هذه الدراسة:

- ✓ تحليل فعالية النظام الجبائي الحالي في تحقيق العدالة الجبائية والحد من التهرب الضريبي في مجال المعاملات العقارية
 - ✓ تقييم آليات الرقابة والتحصيل الجبائي الخاصة بفوائض القيمة الناتج عن التنازل للممتلكات

وفي الأخير الا ان نقول "الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات"



أولا/ الكتب:

- 1. باشا حمدي عمر، نقل الملكية العقاربة، دار هومه ،2009.
- 2. محفوظ برحماني، الضريبة العقارية في القانون الجزائري دارسة مقارنة، دار الجامعة الجديدة، الجزائر، 2009

ثانيا/ الرسائل والمذكرات:

1. عبد الحكيم بلوافي، ترشيد نظام الجباية العقارية، أطروحة دكتوراء، جامعة محمد خيضر، بسكرة، السنة الجامعية 2012/2011

ثالثًا/ القوانين والمراسيم:


1/ قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2025

2/ قانون الإجراءات الجبائية لسنة 2020

3/قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة 2023

رابعا المواقع الالكترونية:

1/موقع وزارة المالية، المديرية العامة للضرائبwww.mfdgi.gov.dz :



الملحق رقم (1): وثيقة 17°G N°17 اشعار بالدفع

سلسلة ج رقم 17	لديمقر اطية الشعبية REPUBLIQUE ALGERIENNE I	الجمهورية الجزائرية ا DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE
MINISTERE DES I Direction Généra	ile des Impôts	ورُارة المائية المديرية العامة للضرائب المديرية العامة للضرائب
	ts de	مديرية الضرائب لولاية
	راف المواثرة و الرسوم المعاثلة)	قوانض القَيمة الناتجة عن التقارل يعقابل عن العق (العدة 80- 1 من قانون الخو
اء من تازيخ استصدار علد الليع.	به العقار، خلال مدة لا تشجاوز التائين (30) يوما ،ابند شارل والمشتر <i>ى[</i> العشتريين	تصريح بقرم مقام حافظة اشعار بالدقع، يكتتب لدى قياشة الضرائب التي يتواجد فر
	عارل والمحمرين المحمريين	
	-	ا يتعين استنزل اوا: الاحر، اللف:عدم المعتمل و
<u>।पार्मिश्र</u> ाग	، الرمز البريدي :	الخوان :
	LI.	رقع المتعريف المبدلتي (2) : 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1
		. يُعيين المشترى/ المشتريين:
		الاسم، الله او ام الدوسة : ارقيل تحقيم
		الأسر، اللف أو أسم المؤسسة: العلوان:
	فوق العيلية المتفازل علها	۱۱- عبین اعدر ارائد
	الكلي (ميني أو عبر ميني) ^(ي) هيدمتسري	طبيعة المغار المتنازل عنه الأنهم محدثك الكلية المحدثيث ، التكوين طبيعة المغلوق العيابة المتنازل عنه :
14 H 10 10 10 1	الرقم العريدي :	بة:د.ايينة
		به استه سره او این متایل در این
		ريخ الاستحدار الاست. ماه ماهم 2020 ريخ المسدار الله: 20 ماهم 2020 بينة الله الا: عنق ماهم 5
	نسال وساعي). كان السكن ذات استعمال قردي. وب تعديد درجة القرابة.	(1) منا كان المقازل غير موطق بالجزائر ، فان تصفية ودفع الضريبة يمكن أن يقوم بهما أن لمتقازل غير موطق بالجزائر ، فأن تصفية ودفع الضريبة يمكن أن يقوم بهما أن المتقارن بالضريبة القرن لديهم وقع تعريف جبائي، مقارف ولم المتعمل فردي، متقات ذات استأن المتعمل أخري، متقات ذات استأن المتعمدة المتقارز إصفاحة غير المبلية، المبلية وعدد المستويف في حالة ما إذا أن دات منا أن كان المتقارض عن تعبة أن تقارف منا إذا كان عن عبة أن المتارف عن المتقارض عن عبة أن شراع. أحديد ما أنا كان أصل المقارض كان مقارض عند مكونة، بها

Mark Control of the C	111 - العناصر العصوح بها أوا
القيمة ب دج	التعيين
გ∞∞∞	زل عن العقار او الحقوق العينية العقارية أو ¹ (١)
	لحقوق والرسوم المدفوعة (ب)
	ه اخران مثبتة قاتونا (ع)
6000	ناه او قبعة الشايه ⁽¹⁾ (د)
	ف الاطتاء و الصيالة و التعسين، المثبئة قالونا (في هدره 50% من سعر اطناء او فيمة العقار (م) (م)
9-0 mg	
	نسبة التغليض:
200.000	
فترة الثلاث (3) سنوات ، من الضروري العد من يوم إلى يوم.	ض ب 5٪ سلونيا ، البندة؛ من السنمة الشائمة (3) من تنزيخ حيازة المقار، و ذلك في حدود 250٪, المعديد ا
	V - مبلغ الضربية المستحقة
- 1 M	
انقبنابدع	التعيين على التعيين
20000	
15%	:4
3000	الميلغ الطريبة (ط) [12]:
	التخليص المشريبي المقدر ب 50% (ي) = (ط * 50%):
	المبلغ المستمل (2) = (ط ـ ي) الااء:
لتصریح. ختم و امضاء المکلف بالضریبة	اشهد بصحة المطومات الواردة في هذا المسلومات الواردة في هذا المسلومات الواردة في هذا المسلومات الواردة في هذا ا مسلومات الواردة في هذا المسلومات الواردة في المسلومات الواردة في المسلومات الواردة في المسلومات الواردة في المسلومات المسلوم
ختم و إمضاء المكلف بالضريبة	
ختم و إمضاء المكلف بالضريبة	
ختم و إمضاء العكلف بالضربية	مرق التمديد طرق التمديد
ختم و إمضاء العكلف بالضربية	عود 1/1/20 عن التمديد طرق التمديد
ختم و إمضاء المكلف بالضربية	مرو کرا کران کا عاصرو طرق التمدید مث بنکی رقم مسعوب عثر مث بریدی رقم مسعوب عثر
ختم و إمضاء المكلف بالضربية	مك ينكن رقم طرق التعديد عرب
ختم و إمضاء المكلف بالضربية	طرق التعديد طرق التعديد على معدوب على معدوب على معدوب على التعديد
ختم و إمضاء المكلف بالضربية	طرق التعديد طرق التعديد على معدوب على معدوب على معدوب على التعديد
ختم و إمضاء المكلف بالضربية	مك يتكن رقم طرق التعديد طرق التعديد عثر عثر معدوب عثر معدوب عثر معدوب عثر التعديد عثر التعديد عثر التعديد عثر التعديد
ختم و إمضاء المكلف بالضربية	طرق التعديد طرق التعديد على معدوب على معدوب على معدوب على التعديد
ختم و إمضاء المكلف بالضربية	طرق التعديد طرق التعديد علم طرق التعديد علم على التعديد علم التعديد ا
ختم و إمضاء المكلف بالضربية	عد بالرقام والعروف:
ختم و إمضاء المكلف بالضربية	ملك يتكن رقم مدوب علم طرق التعديد ملك يتكن رقم مدوب علم من ورقم التعديد علم التعديد علم التعديد علم التعديد علم التعديد علم التعديد ا
ختم و إمضاء المكلف بالضربية والمختلف المكلف المختلف المختلف المختلف المختلف المختلف المختلف المختلف المختلف المحتلف ال	عرق التبديد طرق التبديد عرب

الملحق رقم (02): وثيقة التبليغ الأولى 4°C n

R		الجمهورية الجزائرية الديمقراطي RIENNE DEMOCRATIQUE ET PO	PULAIRE	Série C n°4
MINISTERE DES FINANCES DIRECTION GENERALE DES IN Direction des impôts Ghardaia	POTS	1	N DE PROPOSITION D RESSEMENTS	E
Inspection Med Khemisti Reference : 1	Accusé de Reception N°	M Activité /Profession Adresse	البانع غرداية	
N° d'Article 240	N° N	غرداية ل NIF	•	(20)

J'ai l'honneur de vous faire connaître que conformément aux dispositions de l'article 19 du Code des Procédures Fiscales, l'administration fiscale envisage d'apporter des rectifications à vos déclarations et aux éléments servant de base pour le calcul des impôts, droits et taxes marqués d'une croix ci-dessous, au titre de(s) l'exercice(s) repris ci-après :

_	Nature des impôts, droits et taxes à régulariser	Exercice(s) concerné(s)
	IMPOT SUR LE REVENU GLOBAL (IRG):	
	IRG - Bénéfices professionnels	
	IRG - Revenus de la location des propriétés bâties et non bâties	
	IRG - Revenus des Capitaux Mobiliers	
	IRG - Traitement, salaires, pensions et rentes viagères	
X	IRG - Plus-values de cession à titre onéreux des immeubles bâtis ou non bâtis et des droits y afférents	2 025
	IRG · Revenus agricoles	
	IRG – Retenue à la source entreprise étrangère non installée	
_	IRG - Autres retenues à la source	
	IMPOT SUR LES BENEFICES DES SOCIETES (IBS)	
	IBS - Régime général	
	IRS - Retenue à la source sur les revenus des capitaux mobiliers	
	IBS - Retenue à la source opérée sur les revenus des entreprises étrangères	
	n'avant nas d'installation permanente en Algérie	
	TAXE SUR L'ACTIVITE PROFESSIONNELLE (TAP)	
	TANE SUR LA VALEUR AJOUTEE (TVA)	
	IMPOT FORFAITAIRE UNIQUE (IFU)	
\neg	TAXES FONCIERES	
\dashv	IMPOT SUR LE PATRIMOINE (ISP)	
-	AUTRES IMPOTS ET TAXES (à préciser) :	
\dashv		
-		
-		
-		
4		

Vous disposez d'un délai de trente (30) jours pour me faire parvenir votre acceptation ou vos observations aux redressements envisagés. Le défaut de réponse dans ce délai équivaut à une acceptation tacite (Article 19 du CPF).

Vous pourez vous faire assister par un conseil de votre choix (Article 19 du CPF).

Veuillez agréer, Madame/ Monsieur l'expression de ma considération distinguée.

SIGNATURE DU RESPONSABLE

REDRESSEMENTS ENVISAGES.

DESIGNATION DE L'AGENT AYANT PROPOSE LE REDRESSEMENT :

- Nom : 4

Prénom:

مفتش مرکزی : Grade

II- DEMANDE DE RENSEIGNEMENTS ET/OU DE JUSTIFICATIONS (SERIE C 2)

- Référence et date d'envoi :
- 2. Date de réception de la réponse du contribuable :

III. STRUCTURE DE LA NOTIFICATION DES REDRESSEMENTS ENVISAGES (ART. 19 DU CPF) :

- Origine, éléments de fait et motifs du redressement ;
- Base légale du redressement (indication obligatoire des articles correspondants au redressement);
- Calcul du redressement et motivation des pénalités et/ou majorations appliquées.

سنة 2025

قمتم بالتنازل عن عقار للسيد (ة):المشترى

و لم تقوموا بتسديد الحقوق الواجبــة الاداء طبقا للمواد 78 و 80 من قانون الضرائب المباشرة و بعد اعادة التقويم تسوى وضعيتكم حسب المادة 19 من قانون الاجراءات الجبائية, مع تطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 193 من ق ض م كما يلي الضريبة على الدخل الاجمالي ISPV : ثمن التنازل المعتمد: 1 200 000 فانض التيمة (1) - (2) - (00 التيمة (1) الضريبة على الدخل الاجمالي

ثمن الإكــــتساب : 500 000

نسبة التخفيض 40 %: 280 000

الحـــقوق 420 000 15 x الحـــقوق

عقوبة عدم التصريح 63 000 63 X في 15 750 = %

السجموع الواجب الدفيع: 750 78

Signature de l'Agent ayant proposé le redressement

REPONSE DU CONTRIBUABLE

OBSERVATIONS FORMULEES (Auticle 19 Au CPF)

^{1.} DATE DE RECEPTION DE LA NOTIFICATION :

^{2.} ACCEPTATION DES REDRESSIMENTS ENVISAGES (Article 19 du CFF)

الملحق رقم (03): التبليغ النهائيCn°4Bis

الْجِمهِورِيةَ الْجِزَائِرِيةَ الْدِيمَقَ اطْبِةَ الْسُعِيبَةَ REPUBLIQUE AL GERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE Série C nº4 Bis

MINISTERE DES FINANCES DIRECTION GENERALE DES IMPOTS DIRECTION DES IMPOTS GHARDAIA	NOTIFICATION DEFINITIVE DE REDRESSEMENTS
Inspection : Med Khemisti Référence : 1 Acque de Itéception	M. البانع Activité/Profession :
N°	غرداية غرداية غرداية
N° d'Article 240 N° NIF	*
le 02/03/2025 غرداية	
J'ai l'honneur de vous faire connaître :	
Qu'en l'absence d'une réponse dans le d N° 1 du 01/02/2 envisagés à votre encontre.	délai imparti à la notification de proposition de redressement 2025 , il a été décidé de maintenir les redressements
	ormelle reçue en date du, il a été décidé de s'envisagés dans la notification de proposition de redressements
A STATE OF THE PROPERTY OF THE	ue en date du
D'accepter partiellement les motifs et les just	ificatifs présentés.
De maintenir la totalité des redressements en	visagés.
Les motifs pour lesquels vos observations et justific	catifs n'ont pas été retenus sont explicités au verso.
	arisation sera établi à votre encontre, lequel peut être contesté application des articles 70 à 72 et 172 du Code des Procédures
Veuillez agréer, Madame / Monsieur, l'expression d	de ma considération distinguée.
	SIGNATURE DU RESPONSABLE

~ 56 ~

1

Redressements définitifs.

I. DESIGNATION DE L'AGENT AVANT PROPOSE LE REDRESSEMENT :

- Nom : -Prénom: . : B

Grade:

II- STRUCTURE DE LA NOTIFICATION DEFINITIVE DE REDRESSEMENT (ART. 19 DU CPD):

1. Reprise fidèle des observations et justificatifs produits par point de redressement ;

2. Réponse aux observations formulées par le contribuable avec motivation légale :

تبعا للتبليغ الاولي رقم: 1 المؤرخ في: 01/02/2025 نعلمكم بان الأسس الشهائية تكون كما يلي :

سنة 2025

قمتم بالتنازل عن عقار للسيد (ة):المشترى

و لم تقوموا بتسديد الحقوق الواجبة الاداء طبقا للمواد 78 و 80 من قانون الضرائب المباشرة و بعد اعادة التقويم تســوى وضعيتكم حسب المادة 19 من قانون الاجراءات الجبائية. مع تطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 193 من ق ض م كما يلي

الضريبة على الدخل الاجمالي ISPV :ثمن التنازل المعتمد: 1 200 000 التيمة (1) - (2) - (1) فانض القيمة (1) - (2) - (02) الضريبة على الدخل الاجمالي نمن الإكـــتماب : 500 000 (02)

نسبة التخفيض 40 %: 280 000

الحـــقوق 420 000 15 X الحـــقوق

عقوبة عدم التصريح 63 000 63 X عقوبة عدم التصريح 15 750

المجموع الواجسب الدفسع: 75 75

Signature de l'Agent ayant proposé le redressement

الملحق رقم (04): الجدول LISTE ROLE NOMINATIF N

DIRECTION DES IMPOTS DE LA WILAYA DE GHARDAIA Date Role:

23/03/2025

LISTE ROLE NOMINATIF No: 100 / 2025

Nº		Base	Taux	Droit et Pénalité	Total Droit	Emargement Des Recouvrement (Date - N°Quit -Princip - PR)	SOLDE Au	SOLDE Au:	Annotation des Actes de Poursuites
Ord 50	عبد القادر 01/01/1990 غر ناية	300000	15	45000 4500	49500				Aver-Avant-Pours Command: Saisie: P.V. Vente: P.V.Carence A.T.D: Main levée:
51	محمد 01/01/1980 غرداية	500000	15	75000 18750					Aver-Avant-Pours Command : Saisie : P.V. Vente : P.V.Carence A.T.D : Main levée :
	الباتع 01/01/1970	420000	15 25	63000 15750		- 2. a.m			Aver-Avant-Pours Command: Saisie: P.V. Vente: P.V.Carence A.T.D: Main levée:

Total Général 222000

DIRECTION DES IMPOTS DE LA WILAYA DE GHARDAIA

INSPECTION IV

COMMUNE: GHARDAIA

Date Role: 23/03/2025

Recette: .

ROLE Nominatif No:

EXERCICE:

2025

Nature d'Imposition	Base	Droit et Pénalité	Total
ISPV	1220000	183000 39000	222000
	TOTAL GENERA	LE DE ROLE	2220

مانتان وإثنان و عشرون ألف دينار جزائري و صفر سنتيم

Ghardaia Le:

الملحق رقم (05): اشعار بالدفع "AVIS A PAYER"

Date Role : 25/05/2020

DIRECTION DES IMPOTS DE LA WILAYA DE GHARDAIA

INSPECTION:

COMMUNE: GHARDAIA

RECETTE:

AVIS A PAYER

Numéro Role: 100 Année Role:

2025

DATE DE MISE EN RECOUVREM

ART.D'IMPO: 52

Nom Prénom / RS : البائع

Adresse:

Base	Droit	Pénalité	Total a payer
420000	63000	15750	78750
	Base 420000		

الملحق رقم (06): وثيقة التبليغ الأولي 4°C n°4 لدراسة الحالة الثانية

	د استغیبه REPUBLIQUE AL GEI	الجمهورية الجزائرية الديمقراطي RIENNE DEMOCRATIQUE ET PO	PULAIRE	C v.4
MINISTERE DES FINANCES DIRECTION GENERALE DES	: IMPOTS	NOTIFICATIO RED	N DE PROPOSITION DE RESSEMENTS	
Direction des impôts Ghardaia Inspection Med Khemisti	Accusé de	М	محمد	
Référence : 1	Réception. N°	Activité /Profession Adresse غردایة	غرداية	
N° d'Article 240	N° N	NIF	□ 🐱	
le غرداية A	20/01/2025			

J'ai l'honneur de vous faire connaître que conformément aux dispositions de l'article 19 du Code des Procédures Fiscales, l'administration fiscale envisage d'apporter des rectifications à vos déclarations et aux éléments servant de base pour le calcul des impôts, droits et taxes marqués d'une croix ci-dessous, au titre de(s) l'exercice(s) repris ci-après :

947	Nature des impôts, droits et taxes à régulariser	Exercice(s) concerné(s)
53010	IMPOT SUR LE REVENU GLOBAL (IRG):	
	IRG - Bénéfices professionnels	
	IRG - Revenus de la location des propriétés bâties et non bâties	
	IRG - Revenus des Capitaux Mobiliers	
	IRG - Traitement, salaires, pensions et rentes viagères	
x	IRG - Plus-values de cession à titre onéreux des immeubles bâtis ou non bâtis et des droits y afférents	2 025
	IRG · Revenus agricoles	
	IRG – Retenue à la source entreprise étrangère non installée	
	IRG - Autres retenues à la source	
	IMPOT SUR LES BENEFICES DES SOCIETES (IBS)	
	IBS – Régime général	
_	IRS - Retenue à la source sur les revenus des capitaux mobiliers	
	IBS – Retenue à la source opérée sur les revenus des entreprises étrangères n'ayant pas d'installation permanente en Algérie	
_	TAXE SUR L'ACTIVITE PROFESSIONNELLE (TAP)	
-	TAXE SUR LA VALEUR AJOUTEE (TVA)	
_	IMPOT FORFAITAIRE UNIQUE (IFU)	
_	TAXES FONCIERES	
_	IMPOT SUR LE PATRIMOINE (ISP)	
	AUTRES IMPOTS ET TAXES (à préciser) :	
_	13.0 1.1.1.0	
_		
_		

Vous disposez d'un délai de trente (30) jours pour me faire parvenir votre acceptation ou vos observations aux redressements envisagés. Le défaut de réponse dans ce délai équivaut à une acceptation tacite (Article 19 du CPF).

Vous pome: vous faite assister par un conseil de votre choix (Article 19 du CPF)

Veuillez agréer, Madame/ Monsieur l'expression de ma considération distinguée.

SIGNATURE DU RESPONSABLE

REDRESSEMENTS ENVISAGES.

I- DESIGNATION DE L'AGENT AYANT PROPOSE LE REDRESSEMENT :

- Nom: U

Prénom :

Grade:

II. DEMANDE DE RENSEIGNEMENTS ET/OU DE JUSTIFICATIONS (SERIE C 2)

- Référence et date d'envoi :
- 2. Date de réception de la réponse du contribuable :

III. STRUCTURE DE LA NOTIFICATION DES REDRESSEMENTS ENVISAGES (ART. 19 DU CPF) :

- Origine, éléments de fait et motifs du redressement ;
- 2. Base légale du redressement (indication obligatoire des articles correspondants au redressement);
- 3. Calcul du redressement et motivation des pénalités et/ou majorations appliquées.

سنة 2025

قمتم بالتنازل عن عقار للسيد (ة):مصطفى

و لم تقوموا بتسديد الحقوق الواجبة الاداء طبقا للمواد 78 و 80 من قانون الضرائب المباشرة و بعد اعادة التقويم تسوى وضعيتكم حسب المادة 19 من قانون الاجراءات الجبائية, مع تطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 193 من ق ض م كما يلي الضريبة على الدخل الاجمالي ISPV : ثمن التنازل المعتمد: 000 000(01) فانض القيمة(1) - (2): 000 000 ثمن الإكسساب : 000 000(02)

نسبة التخفيض 0 %: 0

الحقوق 000 000 % 15 X 600 000 الحقوق

عقوبة عدم التصريح 90 000 25 X 90 25 25

المجموع الواجب الدفسع: 500 112

Signature de l'Agent ayant proposé le redressement

REPONSE DU CONTRIBUABLE

OBSERVATIONS FORMULEES (Article 19 du CFF) :

^{1.} DATE DE RECEPTION DE LA NOTIFICATION

^{2.} ACCEPTATION DES REDRESSEMENTS ENVISAGES (Article 19 du CIF) :

ال السيد و في س مفذ شيق الفرائب
الموضوعة روعلى النبليعة بها برجموه عملية المنشاذل عن
سکن
م العنوان، حي سمار بلدية القرارة وطبة غرداية
.الاقم الجباني =
رداعه دمليغكم رقع 40ه المؤرخ مدريخ مع/ 61/25 و
المنعلق بعملية التنازل عن المسكن الكائن ديس سمار يد مُسِعّني الله اوضح
أن المعوالمحوج بن في عقد التنازل والمقدر به ١٥٥٠ دج يعكس القيمة النكا
لعتار حسب عالنه و موقعه دمنطقة الوارم كما انه يعاني من قدم
البناية و نذه المرافق والتعميرات، هذا عابِعل السعر المعرج يه
مبريل و ولقعيًا
ارجو منكم اخد هذه المدلحيات يعين المعتبار
عج ف ائن المحدرام والمنفين
حرد بد 193/ 1/ کاه

Signature de l'Agent ayant proposé le redressement

الملحق رقم (08): التبليغ النهائيCn°4Bis لدراسة الحالة الثانية

الْجِمهورية الْجِرْانِرية الْدِيمقراطية الشعبية REPUBLIQUE AL GERIENNE DEMO CRATIQUE ET POPULAIRE

Série C n°4 Bis



MINISTERE DES FINANCES DIRECTION GENERALE DES IMPOTS DIRECTION DES IMPOTS GHARDAIA

Inspection : Med Khemisti

Référence : 1

Accusé de Réception. N°.....

NOTIFICATION DEFINITIVE DE REDRESSEMENTS

M.

Activité/Profession :

Adresse

غرداية

غرداية

N° d	l'Article 240	N° NIF	•
A	غرداية	le 20/02/2025	
J'ai l	l'honneur de vous	s faire connaître :	
0	N° 1	nce d'une réponse dans le délai imparti à la notification de propositi du 20/01/2025 , il a été décidé de mainten rotre encontre.	
0	maintenir défi	tenu de votre acceptation formelle reçue en date du	
0	proposition de	amen de votre réponse reçue en date du	
	D'accepter partie	dellement les motifs et les justificatifs présentés.	
	De maintenir la	totalité des redressements envisagés.	
Les n	notifs pour lesquel	els vos observations et justificatifs n'ont pas été retenus sont explicités at	u verso.

Je vous informe, par ailleurs, qu'un rôle de régularisation sera établi à votre encontre, lequel peut être contesté

dans le cadre d'une réclamation contentieuse, en application des articles 70 à 72 et 172 du Code des Procédures Fiscales.

Veuillez agréer, Madame / Monsieur, l'expression de ma considération distinguée.

SIGNATURE DU RESPONSABLE

1

Redressements définitifs.

L DESIGNATION DE L'AGENT AYANT PROPOSE LE REDRES SEMENT :

Nom : Prénom : 6

Grade:

II. STRUCTURE DE LA NOTIFICATION DEFINITIVE DE REDRESSEMENT (ART. 19 DU CPF):

- 1 Reprise fidèle des observations et justificatifs produits par point de redressement ;
- 2. Réponse aux observations formulées par le contribuable avec motivation lévale :

تبعا للتبليغ الاولي رقم: 1 المؤرخ في: 20/01/2025 نعلمكم بان الأسس النهائية تكون كما يلي : سنة 2025

قمتم بالتنازل عن عقار للسيد (ة):مصطفى

و لم تقوموا بتسديد الحقوق الواجبة الاداء طبقا للمواد 78 و 80 من قانون الضرائب المباشرة و بعد اعادة التقويم تســـوى وضعيتكم حسب المادة 19 من قانون الاجراءات الجبائية, مع تطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 193 من ق ض م كما يلي

الضريبة على الدخل الإجمالي ISPV : ثمن التنازل المعتمد: 900 000 : (2) - (1) فائض القيمة (1) - (2) - (02) الضريبة على الدخل الإجمالي نمن الإكــــتساب : 400 000 :

نسبة التخفيض 0 %: 0

الحـــقوق 000 500 X 15 X الحــقوق

عقوبة عدم التصريح 75 000 X 25 X % = 18 750

المجموع الواجب الدفع: 750 93

Signature de l'Agent ayant proposé le redressement

DIRECTION DES IMPOTS DE LA WILAYA DE GHARDAIA

23/03/2025 Date Role:

INSPECTION:

RECETTE:

COMMUNE: GHARDAIA

<u>AVIS A PAYER</u>

Numéro Role: 100

Année Role:

2025

DATE DE MISE EN RECOUVREM

ART. D'IMPO:

51

Nom Prénom / RS:

Adresse:

غرداية

Nature D'Imposition	Base	Droit	Pénalité	Total a payer
ISPV	500000	75000	18750	93750

الملحق رقم (10) وثيقة التبليغ الأولي 4°C n°4 لدراسة الحالة الثالثة

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية REPUBLIQUE AL GERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

POPULAIRE Série C n°4

MINISTERE DES FINANCES DIRECTION GENERALE DES IMPOTS Direction des impôts Ghardaía NOTIFICATION DE PROPOSITION DE REDRESSEMENTS

Inspection Med Khernisti

Accusé de M

عبد القادر

Reception Activité /Profession
N° Adresse

غرداية

غرداية

N° d'Article 240

Référence : 1

N° NIF

غرداية ٨

le 15/01/2025

J'ai l'honneur de vous faire connaître que conformément aux dispositions de l'article 19 du Code des Procédures Fiscales, l'administration fiscale envisage d'apporter des rectifications à vos déclarations et aux éléments servant de base pour le calcul des impôts, droits et taxes marqués d'une croix ci-dessous, au titre de(s) l'exercice(s) repris ci-après:

batis et des droits y afferents	
IRG - Revenus de la location des propriétés bâties et non bâties IRG - Revenus des Capitaux Mobiliers IRG - Traitement, salaires, pensions et rentes viagères IRG - Plus-values de cession à titre onéreux des immeubles bâtis ou non bâtis et des droits y afférents	
IRG - Revenus des Capitaux Mobiliers IRG - Traitement, salaires, pensions et rentes viagères IRG - Plus-values de cession à titre onéreux des immeubles bâtis ou non bâtis et des droits y afférents	
IRG - Traitement, salaires, pensions et rentes viagères IRG - Plus-values de cession à titre onéreux des immeubles bâtis ou non bâtis et des droits y afférents	
IRG - Plus-values de cession à titre onéreux des immeubles bâtis ou non bâtis et des droits y afférents	
bâtis et des droits y afférents	CONSTRUCTION OF THE PARTY OF TH
	2 025
IRG - Revenus agricoles	
IRG – Retenue à la source entreprise étrangère non installée	
IRG – Autres retenues à la source	
IMPOT SUR LES BENEFICES DES SOCIETES (IBS)	
IBS – Régime général	
IBS – Retenue à la source sur les revenus des capitaux mobiliers	
IBS - Retenue à la source opérée sur les revenus des entreprises étrangères	
n'ayant pas d'installation permanente en Algérie	
TAXE SUR L'ACTIVITE PROFESSIONNELLE (TAP)	
TAXE SUR LA VALEUR AJOUTEE (TVA)	
IMPOT FORFAITAIRE UNIQUE (IFU)	
TAXES FONCIERES	
IMPOT SUR LE PATRIMOINE (ISP)	
AUTRES IMPOTS ET TAXES (à préciser) :	

Vous disposez d'un délai de trente (30) jours pour me faire parvenir votre acceptation ou vos observations aux redressements envisagés. Le défaut de réponse dans ce délai équivaut à une acceptation tacite (Article 19 du CPF).

Vous pour ez vous fau e assister par un conseil de votre choix (Article 19 du CPF).

Veuillez agréer, Madame/ Monsieur l'expression de ma considération distinguée.

SIGNATURE DU RESPONSABLE

~67~

REDRESSEMENTS ENVISAGES.

- DESIGNATION DE L'AGENT AYANT PROPOSE LE REDRESSEMENT :
- Nom: 5 4 1

Prénam:

Grade:

- II- DEMANDE DE RENSEIGNEMENTS ET/OU DE JUSTIFICATIONS (SERIE C 2)
 - Référence et date d'envoi :
 - Date de réception de la réponse du contribuable :
- III. STRUCTURE DE LA NOTIFICATION DES REDRESSEMENTS ENVISAGES (ART. 19 DU CPF) :
 - Origine, éléments de fait et motifs du redressement ;
 - Base légale du redressement (indication obligatoire des articles correspondants au redressement);
 - Calcul du redressement et motivation des pénalités et/ou majorations appliquées.

سنة 2025

قمتم بالتذازل عن عقار للسيد (ة):ابراهيم

و لم تقوموا بتسديد الحقوق الواجبــة الاداء طبقا للمواد 78 و 80 من قانون الضرائب المباشرة و بعد اعادة التقويم تسوى وضعيتكم حسب المادة 19 من قاتون الاجراءات الجبائية, مع تطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 193 من ق ض م كما يلي الضريبة على الدخل الاجمالي ISPV : ثمن التنازل المعتمد: 1 100 000 1 النص التيمة (1) - (2) - (300 000 الضريبة على الدخل الاجمالي ثمن الإكــــتساب : 800 000 ثمن الإكـــتساب

نسبة التخفيض 0 %: 0

الحــــقوق 300 000 X 15 X 45 000 الحــــقوق

عقوبة عدم النصريح 45 000 4 10 X عقوبة عدم النصريح

المجموع الواجب الدفيع : 500 49

Signature de l'Agent ayant proposé le redressement

REPONSE DU CONTRIBUABLE

- DATE DE RECEPTION DE LA NOTRICATION
- ACCEPTATION DES REDRESSEMENTS ENVISAGES (Article 19 du CFF) :

OBSERVATIONS FORMULEES (Article 19 du CFF) :

الملحق رقم (11): التبليغ النهائيCn°4Bis لدراسة الحالة الثالثة

الجمهورية الجزائرية الديمتر اطية التبعيدة REPUBLIQUE AL GERIENNE DEMO CRATIQUE ET POPULAIRE Série C nº4 Bis

SIGNATURE DU RESPONSABLE

MINISTERE DES FINANCES DIRECTION GENERALE DES IMPOTS DIRECTION DES IMPOTS GHARDAIA		NO	OTIFICATION DEFINITIVE DE REDRESSEMENTS	
Inspection : Med Khemisti		М.	عبد القادر	
Référence : 1 Accusé de Réception.		Activité/Profes	sion :	
	N°	Adresse	غرداية	
		غرداية	,	
N° d'Article 240	N° NI	F		
le 16/0 غرداية A	02/2025			
J'ai l'honneur de vous faire conn	aitre :			
N° 1 envisagés à votre encon Que compte tenu de vo maintenir définitivemen	du 15/01 tre. otre acceptation t les redressemen	formelle reçue en de	notification de proposition de redressementé décidé de maintenir les redressementes de la company de	nts
N°		12 SE PHI		
	ment N°	du	à la notification , par laquelle vous av l a été décidé :	
☐ D'accepter partiellement le	s motifs et les jus	stificatifs présentés.		
De maintenir la totalité des	redressements e	nvisagés.		
Les motifs pour lesquels vos obse	rvations et justif	icatifs n'ont pas été r	etenus sont explicités au verso.	
			i à votre encontre, lequel peut être conte icles 70 à 72 et 172 du Code des Procédu	
Veuillez agréer, Madame / Monsie	eur, l'expression	de ma considération	distinguée.	

~69~

Redressements définitifs.

I- DESIGNATION DE L'AGENT AYANT PROPOSE LE REDRESSEMENT :

- Nom :

Prénom:

Grade: . .

II- STRUCTURE DE LA NOTIFICATION DEFINITIVE DE REDRESSEMENT (ART. 19 DU CP.B):

1 Reprise fidèle des observations et justificatifs produits par point de redressement ;

2. Réponse aux observations formulées par le contribuable avec motivation lévale :

تبعا للتبليغ الاولي رقم: 1 المؤرخ في: 15/01/2025 نعلمكم بان الأسس النهائية تكون كما يلي :

سنة 2025

قمتم بالتنازل عن عقار للسيد (ة): ابر اهيم

و لم تقوموا بتسديد الحقوق الواجبة الاداء طبقا للمواد 78 و 80 من قانون الضرائب المباشرة و بعد اعادة التقويم تســـوى وضعيتكم حسب المادة 19 من قانون الاجراءات الجبائية, مع تطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 193 من ق ض م كما يلي

الضريبة على الدخل الإجمالي ISPV : ثمن التنازل المعتمد: 1 100 000 1 فانض القيمة (1) - (2) - (00 000 1 الضريبة على الدخل الإجمالي نام 1 100 000 1 الضريبة على الدخل الإجمالي نام 1 100 000 المعتمد: 800 000 المعتمد الم

نسبة التخفيض 0 %: 0

الحقوق 300 000 = % 15 X 300 000 الحقوق

عقوبة عدم التصريح 4500 4 10 X = 4500 عقوبة عدم التصريح

المجموع الواجب الدفيع: 9 500 49

Signature de l'Agent ayant proposé le redressement

Date Role: 23/03/2025

DIRECTION DES IMPOTS DE LA WILAYA DE GHARDAIA

INSPECTION:

RECETTE:

COMMUNE: GHARDAIA

<u>AVIS A PAYER</u>

Numéro Role: 100

Année Role:

2025

DATE DE MISE EN RECOUVREN

ART . D'IMPO :

50

عبد القادر : Nom Prénom / RS

Adresse:

غرداية

Base	Droit	Pénalité	Total a payer
300000	45000	4500	49500
			Dase

الملحق رقم (13): عدم رد المكلف على التبليغ الأولي

REDRESSEMENTS ENVISAGES.		
DESIGNATION DE L'AGENT AYANT PROPOSE LE REDRESSEMENT :		
- Nom: 1-L Prénon: Grade:		
renun. Viac.	344-344-34-44-44-44-44-44-44-44-44-44-44	
DEMANDE DE RENSEIGNEMENTS ET/OU DE JUSTIFICATIONS (SERIE C 2)		
Référence et date d'envoi : Date de réception de la réponse du contribuable :		
STRUCTURE DE LA NOTIFICATION DES REDRESSEMENTS ENVISAGES (ART. 19 DU CP)		
1. Origine, éléments de fait et motifs du redressement :		
2. Base légale du redressement (indication obligatoire des articles correspondants au red	ressement);	
 Calcul du redressement et motivation des pénalités et/ou majorations appliquées. 		
	سنة 2025	
ن عقار للسيد (ة)	. 19th 4d	
ن عدر سنبد (ه	و اد تقوی ایک	
بد الحقوق الواجبــة الاداء طبقا للمواد 78 و 80 من قانون الضرائب المباشرة و بعد اعادة التقويم تسوى	المعاكد من ا	
لذة 19 من قانون الأجراءات الجبائية مع تطبيق التناسم " نصوص عليها في العادة 193 من في ض م كما يا غار الاحداث 1507 من التناويا الله تناسب	الفرية على الد	
قل الإجمالي ISPV : ثمن التناترل المحتد: ((01) عاص 100 (02) : (2) : (02) ما هم النيمة((1) - (2) : (03) (04) (05) (05) (05) (05) (05) (05) (05) (05	-0-07	
نسبة التغفيض 0%:		

الدــــقوق ؟ X 51 %		
عقوبة عدم التصريح X 10 %		
المجموع الواجب الدفع : عام 49 ل	(6)115000001410110400	
Signatur	le redressement	
REPONSE DU CONTRIBUABLE		
erent collin		
ate de reception de la notreication Coppation des redresseratives enverages (amid- 19 la City)		
SERVATIONS FORMULEES (ANG. 19 & CFT):	ADD 46 MILES AND ADD 10 TO 10	,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,
THE TRANSPORT CONTINUES PRINCE TO THE TOTAL PR	***************************************	

	hadis4440000000000000000000000000000000000	

	1/	
	-	
	M0000000000000000000000000000000000000	
	-	

	-	
	*	